

نص ت.ع رقم 104 لسنة 2019

بتاريخ 2019.12.24

الموضوع : حول توضيح شروط قانون الإستثمار .
المرجع : - القانون عدد 71 لسنة 2016 المؤرخ في 2016/09/30 .
- مراسلة الإدارة العامة للإمتيازات الجبائية والمالية عدد 810 بتاريخ 2019/11/29 .

في إطار توضيح إجراءات وشروط الإنتفاع بالحوافز والإمتيازات الجبائية المنصوص عليها ضمن القانون عدد 8 لسنة 2017 المؤرخ في 2017/02/14 المتعلق بمراجعة منظومة الإمتيازات الجبائية في مجال الإستثمار ونصوصه التطبيقية خاصة الأمر الحكومي عدد 419 لسنة 2017 المؤرخ في 2017/04/10 ، نذكر كافة مصالح الديوانة المركزية والجهوية والمتعاملين الإقتصاديين أن النظام الجبائي التفاضلي يتم منحه في عمليات التوريد للمعدات والتجهيزات الجديدة دون سواها و لا يتم منحه للمعدات والتجهيزات المستعملة .

كافة مصالح الديوانة مدعوة للتقيد بما ورد ضمن هذه المذكرة وإعلام الإدارة العامة للديوانة (مكتب التشريع و الدراسات أو مكتب الإمتيازات الجبائية) بكل صعوبة في التطبيق.

المدير العام للديوانة

يوسف الزواغي .